

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٧٥٢ لسنة ٢٠١٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٦٣ لسنة ١٩٧٢ باعتبار بعض الجمعيات

والمؤسسات الخاصة ذات صفة عامة :

وعلى طلب محافظ البحيرة :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٦٠ م٢ الكائنة بميدان الحرية بحي الزهور - مركز محمودية - محافظة البحيرة ، بالمجان ، لصالح مديرية التضامن الاجتماعي بالبحيرة ، لإقامة مقر لجمعية سيدات البحيرة للتنمية المتواصلة عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٣ رجب سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ٢٠ مارس سنة ٢٠١٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبوبي

مکالمہ فتویٰ